

خلال ورشة في الخليل نظمها مركز شمس بدعم دنماركي

مطالبة الدول الأوروبية بحماية الحرية الدينية والحقوق الفردية والجماعية للمسلمين

الأمم المتحدة
2011/11

على المعتقد.

وشدد على ضرورة إعادة النظر في أية مواد تشريعية جرى سنّها، أو أية خطوات عملية تم اتخاذها بما ينطوي على تجاوز للحرية الدينية، بما في ذلك الحرمان من ارتداء الزي الإسلامي (الحجاب) في قطاعات التعليم أو العمل أو غير ذلك.

وأكد أن هناك مسؤولية خاصة تفرضها موجة العداة للإسلام (الإسلاموفوبيا)، التي يتم التعبير عنها في بعض الفئات والمناطق، وأن مكافحة هذه الظاهرة مسؤولية مشتركة في المجتمع الواحد، بمن في ذلك المشرعون وصانعو القرار.

وقال أبو عبيد الله إن المواثيق والمعاهدات الدولية والإقليمية، وما جاء فيها من ضمانات لحماية الحرية الدينية، تظل معناها ما لم يتم تطبيقها على الوجه الأمثل، داعياً الدول الأوروبية إلى صيانة الحرية الدينية، وأن تتولى دمج ذلك في أنظمتها القانونية بصورة فعالة.

وأوضح أن مشروع التكامل الأوروبي نشأ في الأصل على أسس اقتصادية، لافتاً إلى أن ذلك أدى إلى إرجاء التطرق للأوضاع القانونية للمواطنين الدينية في أوروبا حتى وقت متأخر، وقال: «ومع ذلك توصلت دول مجلس أوروبا، وهو الإطار الأوسع الذي يضم كافة دول القارة الأوروبية تقريباً، إلى اتفاقية مهمة لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، بينما توصل الاتحاد الأوروبي إلى ميثاق للحقوق الأساسية، هو بمثابة

رام الله - الأيام: عقد مركز حقوق الإنسان والديمقراطية «شمس» ورشة عمل حوارية في الخليل حول «الحريات الدينية في الاتحاد الأوروبي» حضرها العديد من طلبة جامعة الخليل والمهتمون.

وقدم محمود عاصي، من مركز «شمس» لمحّة عن المركز ونشاطاته، مؤكداً أن الحرية الدينية مكفولة في المواثيق الدولية، وأن الدول الأوروبية ملزمة، بناءً على المواثيق الدولية، ليس بحماية الحرية الدينية للمسلمين فيها وحسب، بل بتعزيز الخصوصيات الدينية والثقافية لهم.

وقال الدكتور نضال أبو عبيد الله استاذ الإعلام «إن حظر بناء المآذن في سويسرا لا يقلقنا، ولكن ما يقلقنا حقاً هو مشاعر النفور التي نغثت 57% من الناخبين السويسريين إلى تأييد الحظر. فلم تكن المآذن يوماً ما جزءاً أساسياً من المسجد، وما كان شكله ومعناه موضوعاً شغل به المتدينون في أي وقت، وهم الذين عرفوا أن المسجد هو كل مكان طاهر يصلح للمسجد فيه، إذ نزل شاعرهم هو وظيفته المسجد لا عمارته».

وأشار إلى أن المآذن خارج العالم العربي والإسلامي أصبحت من معالم الهوية الإسلامية، التي يتعلق بها ويحرص عليها المسلمون في شتاتهم، وهي الهوية التي لا يحتاجون إلى إثباتها في بلادهم، ومن هذه الزاوية فإنها اكتسبت أهمية خاصة لدى المسلمين المهاجرين.

وبيّن أبو عبيد الله أن الحرية الدينية مبدأ أساسي من مبادئ الديمقراطية، وأن الهيئات التشريعية في البلدان الأوروبية مطالبة بحماية الحرية الدينية والحقوق الفردية والجماعية للمسلمين المترتبة

مقدمة لنستور أوروبي موحد.

وأضاف أبو عبيد الله: «ويهدأ تكون أهم وثيقتين على المستوى الأوروبي في مجال حقوق الإنسان هما: الاتفاقية الأوروبية لحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية، وميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوروبي» مؤكداً دستاتير الدول الأوروبية (القوانين الأساسية) تكفل حرية الاعتقاد والدين، وحرية التعبير والحرية الشخصية، بتفاوت نسبي بينها في مدى الإشارة إلى ضمان حرية الدين.

وقال: «رغم هذا فإن قوانين الدول الأوروبية تتفاوت إلى حد كبير بين دولة وأخرى في التعامل القانوني مع الإسلام والمسلمين كطائفة أو جماعة دينية، ومرجع هذا التباين يعود إلى عدة أسباب، بينها: طبيعة المؤلف القانوني في الدولة من الطوائف الدينية أو بسبب عدم تجاوب السلطات المسؤولة عن تفعيل ملف الاعتراف الرسمي بالمسلمين كطائفة، وعدم إبدالها الجدية الكافية لتسوية هذا الملف، أو بسبب عثرات إجرائية، مثل الاحتجاج بعدم وجود هيكل ممثلة للدين الإسلامي مثل الكنائس أو غير ذلك».

وأوضح المشاركون في الورشة «أن العالم الإسلامي لم يكف يفتيق من إحدى صدمات صدام الثقافات، وأكثرها استفزازاً وأسفخضاباً، وهي قضية الرسوم، حتى تفرجت قضية أخرى لا تقل خطورة في مبلولاتها، وإن كانت أقل في تفاعلاتها، وهي قضية الهجوم على شريعة الإسلام، نصريحاً أو تلميحاً، من معظم دول الغرب باسم الحرية الدينية،